رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصلاة

من صلى بثوب نجس لعدم وجود غيره هل يعيد إذا رأى ثوبا طاهرا - الشيخ عبدالرحمن البراك)88001(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل رجل صلى وفي ثوبه نجاسة وهو يعلم ذلك لكنه لا يوجد معه ثوب او غيره فهل اذا وجد ثوب قبل ذهاب وقت الصلاة عليه الاعادة ام تجزئه تلك الصلاة - 00:00:01

بل تجزئه هذه الصلاة لانه صلى معذورا يوم يوم صلى ليس عنده الا ذلك الثوب عورته في اول الوقت ثم وجد الماء الصحيح انه لا يعيد. نعم - 00:00:27